



رقم الصادر ص / 1 / 6 / 6460 / 20  
تاريخ الصادر هـ / 19 / 03 / 1442  
الموافق م / 05 / 11 / 2020  
المعرفات 0



## تعميم إلى مديري صناديق الاستثمار المتداولة في السوق الرئيسية

الموضوع: إلزام مصدري الأوراق المالية المدرجة في السوق الرئيسية بأن يكون أي إشعار للسوق وأي

إفصاح للجمهور باللغتين العربية والإنجليزية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

انطلاقاً من دور هيئة السوق المالية في تنظيم ومراقبة أعمال ونشاطات الجهات الخاضعة لرقابتها وإشرافها وتنظيم ومراقبة الإفصاح الكامل عن المعلومات المتعلقة بالأوراق المالية والجهات المصدرة لها.

نُفيدكم بصدور قرار مجلس هيئة السوق المالية بتاريخ 09/03/1442هـ الموافق 2020/10/26م، المتضمن إلزامية أن يكون أي إشعار للسوق وأي إفصاح للجمهور يقوم به المصدر المدرجة أوراقه المالية في السوق الرئيسية وفقاً لقواعد الإدراج باللغتين العربية والإنجليزية بما في ذلك الإعلانات والتقارير الدورية الواجب الإفصاح عنها، وذلك ابتداءً من تاريخ 01/01/2021م، باستثناء الشروط والأحكام لصناديق الاستثمار المتداولة؛ بحيث يكون الإفصاح عنها ملزماً باللغة الإنجليزية اعتباراً من تاريخ 01/04/2021م.

وتقبلوا أطيب التحية والتقدير؛؛؛

رائد بن إبراهيم الحميد

وكيل الهيئة لمؤسسات السوق